

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٥ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٩ لسنة ١٩٧٤ بتنظيم وزارة الإنتاج الحربى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ينشأ مركز طبى تخصصى للعاملين بالإنتاج الحربى بحلوان ويعتبر من المراكز الطبية

المتخصصة ويتبع ديوان عام وزارة الإنتاج الحربى كفرع مستقل من موازنة الوزارة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من موازنة

السنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٢

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ المحرم سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٢٠ أبريل سنة ٢٠٠١ م) .